

السؤال

أريد أن أحج بولدي الصغير الذي لم يبلغ بعد ، فهل يقبل حجه ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

اتفق أهل العلم على عدم وجوب الحج والعمرة على غير البالغ ؛ لأن الصبي مرفوع عنه القلم

لقول النبي صلى الله عليه وسلم : " رفع القلم عن ثلاثة : عن الصبي حتى يبلغ ، وعن المجنون حتى يفيق ، وعن النائم حتى يستيقظ " رواه أبو داود (4403) وابن ماجه (2041)

وأما صحة حج الصبي فالصحيح أن حجه صحيح ويثاب عليه ، وهو قول جمهور أهل العلم بل حُكي هذا القول إجماعاً .

لحديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم لَقِيَ رَكْبًا بِالرُّوحَاءِ فَقَالَ مَنْ الْقَوْمُ ؟ قَالُوا : الْمُسْلِمُونَ . فَقَالُوا : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ .

فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةً صَبِيًّا فَقَالَتْ : أَلِهَذَا حَجٌّ ؟ قَالَ : نَعَمْ وَلَكَ أَجْرٌ " رواه مسلم (1336) .

أنظر السؤال (14621) .

للاستزادة راجع كتاب مناسك الصبيان ص6 .